

الانتصار لصولة أسود الخلافة على أهل الردة في مافا

كتبه:
أبو عمر الشامي



الانتصار

لصولة أسود الخلافة

على أهل الردة في مافا



الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي المؤمنين، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله النبي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد وقعت العين على كلامٍ وأخذٍ وردّ في واقعةٍ حصلت في بلد من البلدان، التي يحكمها الكفار والمتردون المحاربون للإسلام، المنابذون لشريعة الرحمن، الموالون للصليبيين، الذابّون عنهم والقائمون بنحورهم دونهم، وقد قامت في هذا البلد وما والاها طائفةٌ من المسلمين بما أوجبه القرآن وأجمع على وجوبه ذوو العرفان؛ من قتال تلك الحكومة المرتدة ومنابذتها؛ دفعًا لصيالتها وكسرًا لباطلها، وقد منّ الله على تلك الطائفة الموحدة الصادقة بالتنكيل في الطاغوت وأعوانه، وكسر جنده وإرغام أنفه، حتى حرروا مناطق من البلاد فحكموا فيها بالشريعة الإسلامية، وأقاموا أعلام السنة النبوية، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر.

ثم إنه كان من حال أهل إحدى القرى في تلك البلاد (قرية مافا شمال نيجيريا)، وهي قرية ينتسب أهلها للإسلام: أنهم آذوا تلك الطائفة المجاهدة، ووالوا المرتدين والكافرين؛ فصاروا لهم جندًا محضين، يبلّغون عن المجاهدين، ويمنعونهم من قريتهم، ويرغبون بحكم الطاغوت لهم، وبلغ من أذيتهم وحرهم ما بلغوه من تجنيد أنفسهم جواسيس وعيونًا للكفار وأعوانًا لهم على المجاهدين، فحدّتهم الموحدون وأنذروهم وأعدروا إليهم، وخوّفوههم مغبة فعلهم وعاقبة أمرهم وحرهم، فلم يزدتهم ذلك إلا طغيانًا، حتى بلغ بهم العتوّ أن قتلوا نفرًا من الموحدين المجاهدين في سبيل الله، ثم ذهب رؤساء أهل تلك القرية -وبئس الرأس والجسد- راغبين طائعين إلى الطاغوت، طالبين أن ييسط عليهم حمايته ويقم عندهم قاعدته، وظنوا في ذلك خلاصهم وأن فيه مناصهم، لكن قضاء الله كان أسرع، وعاقبة ظلمهم وكفرهم أقذع؛ فسلط الله عليهم جنده الموحدين، فساموهم سوء العذاب وساء صباح المنذرين؛ فشتتوا شملهم وكسروا جمعهم، ثم حكموا فيهم بحكم سعد بن معاذ في مقاتلة بني قريظة؛ فعزّوهم عن نسائهم وأطفالهم، وقتلوهم وأفنّوهم، فلم يبق منهم إلا جيفةٌ هامدة أو طريدة شاردة، وترك المجاهدون الذرية والنساء وشأنهم.

الانتصار لصولة أسود الخلافة على أهل الردة في مافا-أبو عمر الشامي

فلما من الله على المجاهدين بهذا الفعل السيّ السديد وهذا الهدى الشرعي الرشيد: صرخ الشيطان في أوليائه من الأقلام الآثمة، والألسن الآسنة من ذوي الوجوه السوداء القاتمة؛ فتنادوا إلى الطعن في الموحدين في سوح البطالين، إذ لم يكونوا من أهل الشجاعة ليكونوا في الميادين، فصاروا يلمزون ويهمزون وينوحون ويطعنون، ويلوكون بإفكهم الذي لغيره لا يعقلون: قتلوا المسلمين وسفكوا دماء المستضعفين!

وهي شنشنة نعرفها من أخزم، وهي -وغيرها- من صيحات التشويه وعويل التخذيل، لم يعد لها أي صدى عند من له أدنى عقل أو وازع دين؛ إذ لم يبق من يقاتل أهل الأوثان في سبيل الرحمن في هذه الأزمان إلا تلكم العصاة المظفرة والفئة الظاهرة، أعز الله جندها وأعلى رايته.

ولكن مداومة البيان مع صولات السنان هو النهج الرباني والهدى النبوي الذي تقتفيه الطائفة المنصورة؛ فهي تداوم على ثغر توضيح الأحكام الشرعية وفق مناسباتها؛ نشرًا لأعلام السنة النبوية، وبثًا لخطاب الوحي الرباني وما فيه من الدلائل الشرعية، لذلك رغبت أن نبين باختصار حكم صولة أولئك الأبطال، مع أنه لمن تصوره أظهر من أن يحتاج إلى بيان موافقته لشريعة الرحمن، لكن نقول وبالله المستعان:

الحكم على الشيء مبني على أصليين؛

الأول: فهم صورة المسألة المراد الحكم فيها أو فهم الواقع، وهي واقعة الفتوى التي هي محل النظر الذي ذكرناه أعلاه فلا نعيده.

الثاني: فهم حكم الشرع في هذه المسألة والواقع.

وحكم الشرع في المسألة محل النظر مبني على أصليين؛

الأول: حكم أهل القرية المذكورة.

الثاني: الحد الشرعي الواجب فيهم.

أولاً: حكم أهل القرية..

إنه من المجمع عليه أن ما فعله أهل تلك القرية هو ردة عن دين الله بل هي ردة مغلظة، جمع أصحابها بين أسباب للردة منها:

الانتصار لصولة أسود الخلافة على أهل الردة في مافا-أبو عمر الشامي

مباشرة محاربة الموحدين - لا حمية وبغيا - إنما في سبيل الطاغوت؛ فقد رغبوا ببقاء حالهم من خروجهم عن الحكم بشريعة الرحمن، مع استمرار ولائهم وتحاكمهم للطاغوت.

وأضافوا لها موالاتهم للمرتدين والصليبيين حكام بلدهم، وطلبهم منهم النصر والمعونة، حتى طلبوا منهم وضع قاعدة عسكرية في قريتهم تكون ردةً وحماية لهم.

وكل واحد من هذين السبيين مجمع على كفر صاحبه والأدلة الشرعية وكلام العلماء في ذلك مشهور...

قال ابن حزم رحمه الله في (المحلى):

"صح أن قوله تعالى: (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) إنما هو على ظاهره بأنه كافر من جملة الكفار، وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من المسلمين".

وأهل هذه القرية تولوا وناصروا المرتدين بأنفسهم وأموالهم، ولا شك فهم من جملة الكفار. وقال ابن كثير رحمه الله:

"فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين".

وهؤلاء تركوا شرع الله وحاربوه، وقتلوا من سعى إلى تحكيمه، ورغبوا في حكم الطاغوت طائعين مختارين طالبين له؛ فهم كفر بإجماع المسلمين.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في نواقض الإسلام: "الناقض الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين، والدليل: قوله تعالى (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ".

وقال سليمان بن عبد الله بن محمد بن الوهاب في (رسالة الدلائل): "اعلم رحمك الله: أن الإنسان إذا أظهر للمشركين الموافقة على دينهم: خوفاً منهم، ومداراة لهم ومداهنة لدفع شرهم؛ فإنه كافر مثلهم، وإن كان يكره دينهم ويبغضهم، ويجب الإسلام والمسلمين، هذا إذا لم يقع منه إلا ذلك؛ فكيف إذا كان في دار منعة، واستدعى بهم، ودخل في طاعتهم، وأظهر الموافقة على دينهم الباطل، وأعانهم عليه بالنصرة والمال، ووالاهم وقطع الموالاة بينه وبين المسلمين، وصار من جنود الشرك والقباب وأهلها، بعدما كان من

الانتصار لصولة أسود الخلافة على أهل الردة في مافا-أبو عمر الشامي

جنود الإخلاص والتوحيد وأهله؟! فإن هذا لا يشك مسلم أنه كافر، من أشد الناس عداوة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ولا يستثنى من ذلك إلا المكره".

والأمر في ذلك واضح بحمد الله لا يحتاج بيانه إلى تطويل.

وما قد يقال إنهم فعلوا ذلك مكرهين أو خوفاً من "الإرهابيين"! فلا معنى له، كيف وقد أعذر إليهم المجاهدون وحذروهم وأنذروهم، وأصروا على كبرهم، وظنوا أنهم مانعوهم أوليائهم؟! وقد رأوا قبل ذلك حقيقة حال المجاهدين ورحمتهم بالمسلمين، وحرصهم على الحكم بشرع رب العالمين.

ولا نعرج هنا على شبه المرجئة أنه لا كفر إلا بالاستحلال أو محبة دين المشركين.. إلخ؛ فهذه الشبه كفيها منذ دهر، وقُتلت بحثاً، ولم يعد يخفى سقوطها على طالب الحق.

ثم ليعلم أن أهل هذه القرية جمعوا بين الردة والمحاربة وقتل الموحدين؛ لذلك فردتهم يصدق عليها ما سماها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بالردة المغلظة، لما قال في الصارم المسلول: "الردة على قسمين: ردة مجردة، وردة مغلظة شرع القتل على خصوصها، وكلتاها قد قام الدليل على وجوب قتل صاحبها، والأدلة الدالة على سقوط القتل بالتوبة لا تعمّ القسمين، بل إنما تدل على القسم الأول -أي: الردة المجردة-، كما يظهر ذلك لمن تأمل الأدلة على قبول توبة المرتد، فيبقى القسم الثاني -أي: الردة المغلظة- وقد قام الدليل على وجوب قتل صاحبه، ولم يأت نص ولا إجماع بسقوط القتل عنه، والقياس متعذر مع وجود الفرق الجلي، فانقطع الإلحاق، والذي يحقق هذه الطريقة أنه لم يأت في كتاب ولا سنة ولا إجماع أن كل من ارتد بأي قول أو أي فعل كان فإنه يسقط عنه القتل إذا تاب بعد القدرة عليه، بل الكتاب والسنة والإجماع قد فرّق بين أنواع المرتدين...".

وهذا الوصف مما استفاده ابن تيمية كما هو مذكور في الصارم من جملة من الأدلة؛ منها: هدر النبي صلى الله عليه وسلم لدماء نفر ولو متعلقين تحت أستار الكعبة، منهم ابن خطل وابن أبي سرح وغيرهما.

وعلى ما سبق تنتقل إلى النقطة الثانية وهي: ما هو الواجب في تلك الطائفة...

فنقول: إن الواجب في أهل تلك القرية هو القتال والقتل؛ فحكمهم حكم أهل الردة، فيقاتل أهل تلك القرية كما يُقاتل أهل الحرب، كما ذكره العلامة التسولي المالكي رحمه الله في فتاواه المشهورة وذكره غيره من العلماء..

قال ابن قدامة في المغني: "وَمَتَّى ارْتَدَّ أَهْلُ بَلَدٍ، وَجَرَتْ فِيهِ أَحْكَامُهُمْ: صَارُوا دَارَ حَرْبٍ فِي اغْتِنَامِ أَمْوَالِهِمْ، وَسَبْيِ ذُرَارِيهِمْ الْحَادِثِينَ بَعْدَ الرِّدَّةِ، وَعَلَى الْإِمَامِ قِتَالُهُمْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاتَلَ أَهْلَ الرِّدَّةِ بِجَمَاعَةِ الصَّحَابَةِ، وَلَئِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ بِقِتَالِ الْكُفَّارِ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ، وَهَؤُلَاءِ أَحَقُّهُمْ بِالْقِتَالِ؛ لِأَنَّ تَرْكَهُمْ رُبَّمَا أَعْرَى أَمْثَلَهُمْ بِالتَّشْبِيهِ بِهِمْ وَالْإِرْتِدَادِ مَعَهُمْ، فَيَكْثُرُ الضَّرَرُ بِهِمْ. وَإِذَا قَاتَلَهُمْ: قَتَلَ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، وَيَتَّبِعُ مُدْبِرَهُمْ، وَيُجْهِزُ عَلَى جَرِيحِهِمْ، وَتُغْنَمُ أَمْوَالُهُمْ. وَهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ".

وقال الماوردي في الأحكام السلطانية: "فأما القسم الأول في قتال أهل الردة: فهو أن يرتد قوم حكم بإسلامهم، سواء ولدوا على فطرة الإسلام أو أسلموا عن كفر، فكلا الفريقين في حكم الردة سواء...

فإذا كانوا ممن وجب قتلهم بما ارتدوا عنه من دين الحق إلى غيره من الأديان لم يخل حالهم من أحد أمرين: إما أن يكونوا في دار الإسلام شذاذًا وأفرادًا لم يتحيزوا بدار يتميزون بها عن المسلمين؛ فلا حاجة بنا إلى قتالهم لدخولهم تحت القدرة ويكشف عن سبب ردتهم، فإن ذكروا شبهة في الدين أوضحت لهم بالحجج والأدلة حتى يتبين لهم الحق وأخذوا بالتوبة مما دخلوا فيه من الباطل، فإن تابوا قبلت توبتهم من كل ردة وعادوا إلى حكم الإسلام كما كانوا.

.. والحالة الثانية: أن ينحازوا إلى دار ينفردون بها عن المسلمين حتى يصيروا فيها ممتنعين؛ فيجب قتالهم على الردة بعد مناظرتهم على الإسلام وإيضاح دلائله، ويجري على قتالهم بعد الإنذار والإعذار حكم قتال أهل الحرب في قتالهم غرة وبياتًا، ومصافتهم في الحرب جهارًا، وقتالهم مقبلين ومدبرين، ومن أسر منهم جاز قتله صبرًا إن لم يتب..".

وأهل هذه القرية لهم دار منحازون فيها، ولهم منعة صاروا فيها ممتنعين، هذا غير استنصارهم بطاغوت بلدهم وجيشه، وقد أعذر إليهم الموحدون وأنذروهم مغبة فعلهم فلجّوا في باطلهم وغرّهم الأماني، فالواجب قتالهم وقتلهم، وجاز قتل من أسر منهم، وهذا ما فعله المجاهدون بحمد الله.

قال ابن تيمية رحمه الله: "وإذا كان المحاربون الحرامية جماعة؛ فالواحد منهم باشر القتل بنفسه، والباقون له أعوان وردء له؛ فقد قيل: إنه يُقتل المباشر فقط، والجمهور على أن الجميع يُقتلون، ولو كانوا مائة وأن الردء والمباشر سواء، وهذا هو المأثور عن الخلفاء الراشدين؛ فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل ربيعة المحاربين، والربيعة: هو الناظر الذي يجلس على مكان عال، ينظر منه لهم من يجيء، ولأن المباشر إنما يمكن من قتله بقوة الردء ومعاونته، والطائفة إذا انتصر بعضها ببعض حتى صاروا ممتنعين؛ فهم مشتركون في الثواب والعقاب كالمجاهدين..".

الانتصار لصولة أسود الخلافة على أهل الردة في مافا-أبو عمر الشامي

وقد يقول قائل: ها هنا شبهتان؛

الأولى: لم لم يستتابوا وتقبل توبتهم بعد القدرة عليهم؟

والجواب: من وجهين:

الأول: أنه على ما قال ابن تيمية؛ فإن صاحب الردة المغلظة لا يجب قبول توبته في الدنيا كما تقبل توبة الردة المجردة، فمن جمع مع الردة الحرب للإسلام فيقتل بعد القدرة عليه ولو تاب بعدها؛ جزاء ونكالا.

الثاني: أن المجاهدين قد أنذروهم وطلبوا منهم الفينة والرجعة قبل القتال، ولكنهم أصروا وعاندوا.

الثانية: كيف يُقتل كل رجال القرية وقد يكون الغدر والقتال والردة حصلت من بعضهم، وقد يكون فيهم من لم يوافقهم، وقد يكون من حمل السلاح بعضهم لا جميعهم؟

والجواب من وجوه؛

أولاً: أنه يجب أن نعلم أن تقسيم الناس إلى مدني وعسكري إنما هو تقسيم معاصر موتور، لا ينبي عليه حكم، وإنما في الشرع عندنا كل من كان بالغاً كافراً قادراً على القتال؛ فهو حربي يحل قتله.

الثاني: أنه إذا كانت الصورة ينطبق عليها وصف الطائفة الممتنعة بالشوكة؛ فإنه لا يجب تبين الموانع في حق أفرادها وإنما يُقاتلون قتلاً واحداً، وهذه كانت سنة أبي بكر والصحابة في قتال المرتدين؛ فلم يكونوا يسألونهم فرداً فرداً، بل كل من لم يتميز وينعزل عن أهل الردة فإنه يأخذ حكمهم في الظاهر؛ كما روي في قصة مجاعة بن مرارة مع خالد بن الوليد في حرب الردة؛

فقد ذكر ابن سعد في الطبقات عن قصة مجاعة: "وكان خالد يدعو به ويتحدث معه، ويسأله عن أمر اليمامة، وأمر بني حنيفة ومسيلمة؛ فيقول مجاعة: وإني والله ما اتبعته، وإني لمسلم، قال: فهلاً خرجت إليّ أو تكلمت بمثل ما تكلم به ثمامة بن أثال؟ قال: إن رأيت أن تعفو عن هذا كله فافعل، قال: قد فعلت..."

فخالد هم أن يعامل مجاعة بمثل معاملته لأهل الردة، لولا أنه قدر عليه قبل ذلك، وأنبهه على عدم خروجه واعتزاله.

وقبل ذلك لما غدرت بنو قريظة كان حكم الله قتل مقاتلتهم جميعهم، ولم يُسألوا فرداً فرداً إلا من ظهر اعتزاله وإنكاره؛ فقد أورد ابن كثير فيما ذكره في أمر نزول بني قريظة على حكم رسول الله صلى الله عليه

الانتصار لصولة أسود الخلافة على أهل الردة في مافا-أبو عمر الشامي

وسلم: "وخرج عمرو بن سعدى القرظي فمر بحرس رسول الله ﷺ وعليهم محمد بن مسلمة تلك الليلة، فلما رآه قال: من هذا؟ قال: أنا عمرو بن سعدى - وكان عمرو قد أبى أن يدخل مع بني قريظة في غدرهم برسول الله ﷺ وقال: لا أغدر بمحمد أبداً-؛ فقال محمد بن مسلمة حين عرفه: اللهم لا تحرمي إقالة عثرات الكرام، ثم خلى سبيله، فخرج على وجهه حتى بات في مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة تلك الليلة، ثم ذهب لم يدر أين توجه من الأرض إلى يومه هذا، فذكر شأنه لرسول الله ﷺ فقال: «ذاك رجل نجاه الله بوفائه»".

فمن ظهر إنكاره واعتزاله برئى وسلم من حكمهم، أما من كان معهم، وقد أعذر إليهم وحذروا وبقي فيهم: فحكمه حكمهم، ولو افترضنا الإكراه في أفراد منهم؛ فالمجاهدون معذورون؛ لأنهم غير مأمورين أن يميزوا في الحرب بل يقاتلوهم قتالاً واحداً.

ثم إن فعل المجاهدين لما عزلوا النساء والذرية وقتلوا الرجال فقط، ثم تركوا الضعفاء الذين لا يجاربون: لأكبر دليل على التزامهم شرع الله وأمره؛ فلو كانت المسألة مجرد قتل وقتال وحرب وإفساد -وحاشاهم- لبدؤوا بالذرية والضعفاء كما يفعل أهل الإجرام والطغيان، وهذا ما برأ الله منه جنده وحزبه.

اللهم أعز جند الخلافة، وأظهرهم على عدوهم، وافضح كيد خصومهم، واكسر شوكة أعدائهم، والحمد لله رب العالمين.

كتبه:

أبو عمر الشامي

أحسن الله خلاصه

ربيع الثاني / ١٤٤٦



النابا

٤ تقارير العدد ٤٦٠

الخميس ٩ ربيع الأول ١٤٤٦ هـ

جمعوا ذكور القرية وأجروا فيهم حكم الشريعة

جنود الخلافة يقتلون عشرات المرتدين بعد غدرهم وتآمرهم ضد المجاهدين شمال نيجيريا

للقري التي تورطت بحرب المجاهدين، حصلت (النابا) على نسخة منها،
ومما جاء في الرسالة: "فليعلم كل من تسول له نفسه الغدر بالمجاهدين، ومعاونة المرتدين على حرب المسلمين يقول أو فعل أو إشارة، أننا لا نرحم من آذان الكافرين والمرتدين كانتا من كان ولو كان أقرب قريب منا، وليس بيننا وبينه إلا حدّ الشان، فقد صرح بريدته الكتاب والسنة وأهدرا دمه وعاله لإرتداده وإرتكابه ناقضا من نواقض الإسلام".
وأضاف المجاهدون في رسالتهم: "وإن دعاء المسلمين للجهاد عزيمة وإن تطل، وإتار لها دين في أعناقنا لا ننسى قضاهه أو نتساهل، فمن أضلّت يده إلى مجاهد واحد بسوء اقتصاصنا منه ولا رحمة"، وهو ما تّذّه المجاهدون بالجرحين من أهل هذه القرية.

قتلى وجرحى من الميليشيات بمجموعين في (يوي)

على سعيد عثمل، هاجم جنود الخلافة في يوم الأربعاء (٩/ربيع الأول)، موقعا للميليشيات الموالية للجيش النيجيري، في بلدة (يادي) بمنطقة (يوي)، بالأسلمة الرشاشة، ما أدى لقتل عنصر وإصابة آخر وفق حصيلة جديدة أفاد بها مصدر خاص لـ(النابا).

وبعد فرار عناصر الميليشيا، أحرق المجاهدون آية لهم وألبين الحكومة



جنود الخلافة يقتلون المرتدين المجرمين في قرية (مافا) بمنطقة (يوي)

(ياماتورو)، وعلّوا عنه إنشاء قاعدة عسكرية للجيش النيجيري المرتد داخل القرية لمعاينتهم من المجاهدين. وبين المصدر لـ(النابا) أنه بعد هذا الثماني واستفاد كل الحلول معهم، لم يبق إلا غزوهم والتتكيل بهم جزء واقفا على حرائمهم. ولغت المصدر إلى أن سكان المناطق المجاورة كانوا يخشون من التعامل معهم ويتحاشون زيارة قريتهم؛ لما كان متوقعا من غزو المجاهدين للقرية بأي ساعة، ما يكشف عن اشتغال أمرهم بحرب المجاهدين.

المجاهدون يتركون رسالة
وقد ترك جنود الخلافة منشورات في القرية حملت رسالة واضحة وشديدة

والأطفال، ثم أطلقوا النار عليهم فقتلوا نحو ١٢٠ مريشا محارب، وطاردوا القارين منهم وأصابوا العشرات بجروح. كما أحرق المجاهدون خلال الهجوم أكثر من ٢٠٠ منزل وعشر آليات متنوعة، وعادوا إلى مواقعهم سالمين، ولله الحمد.

قرية محاربة

وأضاف المصدر لـ(النابا) أن سكان هذه القرية تورطوا بمعارضة المجاهدين منذ وقت طويل، وكان من جرائمهم في الأشهر الماضية أنهم قتلوا اثنين من المجاهدين قبل شهر (رمضان) السابق، ثم قتلوا ثلاثة من المجاهدين وتشتبوا بأمر آخر في شهر (ذو الحجة)، كما قتلوا أربعة من المجاهدين في شهري (الحرم) و(صفر).

تحذيرات متواصلة

ورغم هذه الجرائم، كان المجاهدون يرسلون إليهم تحذيرات متواصلة من مغبة أفعالهم هذه، حرصا على ردهم وإنقاذهم من الردة عن دين الله، لكن كل هذه التحذيرات كانت تُجاه بهزيد من الاستهتار. وتأكيده على معاربتهم للمجاهدين ومواليتهم للحكومة النيجيرية المرتدة، ذهب رؤساء القرية قبل الهجوم بأيام، إلى "حاكم يوي" في مدينة

ولاية غرب إيريوية أفاد مصدر خاص لـ(النابا) أن جنود الخلافة بولاية غرب إفريقية قتلوا أكثر من ١٢٠ من الموالين للجيش النيجيري للرك وأصابوا نحو ٢٠ آخرين بجروح بهجوم عنيف على قريتهم في منطقة (يوي)؛ وذلك بعد تورطهم بالفرار بعدد من المجاهدين وموالاة الحكومة النيجيرية ضد الدولة الإسلامية.

كما قتل المجاهدون خلال هذا الأسبوع خمسة عناصر من الجيش النيجيري وميليشياته وأصابوا آخرين وأحرقوا ثلاث آليات بهجمات أخرى استهدفت حاجزين للجيش وموقعين للميليشيات في منطقتي (يوي) و(برنو) شمالي نيجيريا.

مقتل ١٣٠ من الموالين للجيش النيجيري

وفي التفاصيل، قال مصدر خاص لـ(النابا) إن جنود الخلافة شنوا هجوما عنيفا على قرية (مافا) في منطقة (يوي)، في يوم الأحد (٢٨/صفر).

وأوضح المصدر لـ(النابا) أن المجاهدين اقتحموا القرية وقاموا بأسر واقتياد الذكور البالغين بعد فصلهم عن النساء



أحرق آية للميليشيات النيجيرية بهجوم على موقعهم في بلدة (يادي) في (يوي)

الانتصار لصولة أسود الخلافة على أهل الردة في مافا-أبو عمر الشامي

